

سنن البيهقي الكبرى

(160 باب السنة في الأخذ من الأطفار والشارب وما ذكر معهما وأن لا وضوء في شئ من ذلك
قال اﷻ تعالى وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن الآية)